

المتكوري باليمن الموصوف بقبضه منه وزعم ان المتكوري
 دخل على العيب المتكوري رضي به وان دركته المتكوري
 عامه من ذلك صوابا سمعه الغايل المتكوري ولم يوافق على
 ما خالفه وذلك انه كان بينهم وبين موروثهم شيئا وعراة
 فبقي عليه برهون على العيب المتكوري وبقي على فواس
 الا وان والسبع بينهم عره فركت فكنت تاجيل الغايل
 الكيات عره الموت والاراة وبقي الكيات العراة والسكنا
 بينه وبين موروثه وبنه جعل العيب الكيات بينه وبين
 له بان المتكوري دخل على العيب المتكوري فانه الكيات
 الغايل عره الموت والاراة والعراة والسكنا بينه وبين
 موروثه بحيث لا يكمن به العلم وعجز العيب عن الكيات بينه
 فكبر له بان المتكوري دخل على العيب المتكوري فانه الكيات
 فان لم يمتح تسفه عن الغايل وتعلق الكيات على العيب المتكوري
 وبسفه البايع عبره وبمدالك على النورثة المتكوري **مقال**
اخشى قال فلان وهو متكلم عن نفسه انه يعلم لفلان
 عبدا جليلي او فتيه وكذا لم يوق من كذا انه اريلم سلعت عن
 ناسه ودمج ابيه العبر الموصوف حين البيع با سنهضاه
 من ان الكين فرامه ما يقضي مخالفة بين العقد المتكوري
 منه ان يكتم من العره المتكوري او الجواب **مقال** **مقال**
 المتكوري ووقع عليه **مقال** اجاب بان المتكوري ما
 الكين منه العبر المتكوري الا بماية وشمس اوفية لا بالكس
 وانه فبقي البايع الموصوف وانه بان عنده بيعت هو ابا
 سمع الغايل وانتم ما يقضي فواه وبقي على قوله الا ان
 والشيم

والشيم بينهم عره فركت فكنت تاجيل
 كل واحصر منه في الكيات ما اذ عاين ان اذ عاين
 او احصره وان لم يبيع ولم يبعث العبر او السلعة خالفا
 بين البايع باليمن فانه احله كانه لم يمتح المختار
 في اخضر السلعة بما حله البايع عليه او عليه على
 ما اذ عاين ويقض البايع بينه وان نكل البايع او اعان
 اليمن حله المتكوري واستحق سلعتة بما جعل
 عليه وان نكل ايضا انصحت الصفة بينه وبين
مقال اخشى قال فلان وهو متكلم عن نفسه
 انه غاب عن مرتبة الغي وان نكل من نكل او نكل ما سلمه
 عن نكله ونكله بغير فلان دارا بخاصة نكله اتصل بكذا
 وجنا نكله بوضوح نكله اتصل بكذا وارحل بوضوح نكله
 بكذا البقي له به نكله بالكله بالكله وانما فان
 والتمس ارحم ويرفع له غلة نكله او كونه ان كالت
 عيتد بيوه كانه عن فرومه عليه ووكالت له بوكالت
 لتتبع به **مقال** **مقال** **مقال**
 من الغلات والحق اح المتكلمة من نكله ومن كالت
 المتكوري او الجواب **مقال** **مقال** **مقال**
 فلان وفيه عليه **مقال** اجاب بان نكله
 استمر اليه وقال انه لم يضر فلان المتكوري عنده
 وكا وكله على الكين بينه وبينه وما نكله ذلك بسببه
 وان كالت كالت المحرود بوضوح نكله له وملكه الا حق
 الغايل فلان في بيعه منها وان نكله ابيه عنه صوابا